غيرنا لما تخوفنا من شرور العواقب واغترار الجهلة بمحدثات الامور واسراعهم الى اعتقاد
خطاء المخطئين والاقوال الساقطة عند العلماء راينا الكشف عن فساد قوله ورد مقالته
بقدر ما يليق بها من الرد احري عن الانام واحمد للعاقبة ان شاء الله تعالى وزعم القايل الذي
افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله والاخبار عن سوء رويته ان كل اسناد لحديث فيه فلان
عن فلان وقد احاط العلم بانهما قد كانا في عصر واحد وجايز ان يكون الحديث الذي روى الراوي
عمن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به غير انه لا يعلم له منه سماعا ولم نجد في شي من
الروايات انهما التقيا قط او تشافها بحديث ان الحجة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجي حتى
يكون عنده العلم بانهما قد اجتمعا من دهرهما مرة فصاعدا او تشافها بالحديث بينهما او يرد خبر
فيه بيان اجتماعهما وتلاقيهما مرة من دهرهما فما فوقها فان لم يكن عنده علم ذلك ولم تات
رواية تخبر ان هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرة وسمع منه شيئا لم يكن في نقله الخبر عن من
روى عنه علم ذلك والامر كما وصفنا حجة وكان الخبر عنده موقوفا حتى يرد عليه سماعه
منه بشي من الحديث قل او كثر في رواية مثل ما ورد وهذا القول يرحمك الله في الطعن
في الاسانيد قول مخترع مستحدث غير مسبوق صاحبه اليه ولا مساعد له من اهل العلم عليه وذلك
ان القول الشايع المتفق عليه بين اهل العلم بالاخبار والروايات قديما وحديثا ان كل رجل ثقة روى
عن مثله حديثا وجايز ممكن له لقاوه والسماع منه لكونهما جميعا كانا في عصر واحد وان لم يات
في خبر قط انهما اجتمعا ولا تشافها بكلام فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة الا ان يكون هناك
دلالة بينة ان هذا الراوي لم يلق من روى عنه او لم يسمع منه شيئا فاما والامر مبهم على الامكان
الذي فسرنا فالرواية على السماع ابدا حتى تكون الدلالة التي بينا فيقال لمخترع هذا القول الذي
وصفنا مقالته او للذاب عنه قد اعطيت في جملة قولك ان خبر الواحد الثقة حجة
يلزم به العمل ثم ادخلت فيه الشرط بعد فقلت حتى يعلم انهما قد كان التقيا مرة
فصاعدا او سمع منه شيا فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن احد يلزم قوله والا فهلم
دليلا على ما زعمت فان ادعى قول احد من علماء السلف بما زعم من ادخال الشريطة في تثبيت
الخبر طولب به قيل له ولن يجد هو ولا غيره الى ايجاده سبيلا وان هو ادعى فيما زعم دليلا
يحتج به قيل له وما ذاك الدليل فان قال قلته لاني وجدت رواة الاخبار قديما وحديثا يروي احدهم
عن الاخر الحديث ولم يعاينه ولا سمع منه شيئا قط فلما رايتهم استجازوا رواية الحديث فيما بينهم
هكذا على الارسال من غير سماع والمرسل من الروايات في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس
بحجة احتجت لما وصفت من العلة الى البحث عن سماع الراوي كل خبر عن راويه فاذا انا هجمت

على سماعه



على سماعه منه لادنى شي ثبت عندي بذلك جميع ما يروي عنه بعد فان عزب علي معرفة ذلك
اوقفت الخبر ولم يكن عندي موضع حجة لامكان الارسال فيه فيقال له فان كانت العلة في
تضعيفك الخبر وتركك الاحتجاج به امكان الارسال فيه لزمك ان لا تثبت اسنادا معنعنا
حتى ترى فيه السماع من اوله الى اخره وذلك لان الحديث الوارد علينا باسناد هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة فبيقين نعلم ان هشاما قد سمع من ابيه وان اباه قد سمع من عائشة
كما نعلم ان عائشة قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وقد يجوز اذا لم يقل هشام في
رواية يرويها عن ابيه سمعت او اخبرني ان يكون بينه وبين ابيه في تلك الرواية انسان
اخبره بها عن ابيه ولم يسمعها هو من ابيه لما احب ان يرويها مرسلا ولا يسندها الى
من سمعها منه وكما يمكن ذلك في هشام عن ابيه فهو ايضا ممكن في ابيه عن عائشة
وكذلك كل اسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض وان كان قد عرف في الجملة
ان كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعا كثيرا فجايز لكل واحد منهم ان ينزل في
بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض احاديثه ثم يرسله عنه احيانا ولا يسمي من سمع منه
وينشط احيانا فيسمي الذي حمل عنه الحديث ويترك الارسال وما قلنا من هذا موجود في الحديث
مستفيض من فعل ثقات المحدثين وايمة اهل العلم وسنذكر من رواياتهم على الجهة التي ذكرنا عددا
يستدل بها على اكثر منها ان شاء الله تعالى فمن ذلك ان ايوب السختياني وابن المبارك ووكيعا
وابن نمير وجماعة غيرهم رووا عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها كنت
اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمه باطيب ما اجد فروى هذه الرواية
بعينها الليث بن سعد وداود العطار وحميد بن الاسود ووهيب ابن خالد وابو اسامة
عن هشام بن عروة قال اخبرني عثمان ابن عروة عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم وروى هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف
يدني الي راسه فارجله وانا حايض فرواها بعينها مالك بن انس عن الزهري عن عروة
عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صايم فقال يحيى بن ابي كثير في
هذا الخبر في القبلة اخبرني ابو سلمة ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان عروة اخبره ان عائشة
اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صايم وروى ابن عيينة وغيره عن
عمرو بن دينار عن جابر قال اطعمنا وهو صايم وروى ابن عيينة وغيره عن عمرو بن دينار عن
جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر فرواه حماد بن زيد عن عمرو
عن محمد بن علي عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا النحو في الروايات كثير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1